

## وزارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٧٨٥٧ لسنة ٢٠٠٤

في شأن إنشاء نقطة شرطة جزيرة النخلة  
بمركز شرطة أبو تيج ب مديرية أمن أسيوط

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ ب التقسيم الجمهورية إلى محافظات  
ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية  
لقانون الإدارة المحلية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢١٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن أسيوط؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة في ٤٠٤/١١/٢؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٤٠٤/١١/٣؛

### قرار:

مادة ١ - تنشأ بمديرية أمن أسيوط نقطة شرطة جزيرة النخلة تتبع مركز شرطة أبو تيج،  
يشمل اختصاصها الجغرافي:  
قرية جزيرة النخلة (مقر النقطة) و يتبعها عزبة الحماضلة.

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -  
ومرفق بيان بالمقررات الوظيفية من الأفراد ، ويلغى ما يخالفه ، وينشر في الواقع المصرية ،  
ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٤٠٤/١١/٦

وزير الداخلية

حبيب العادلى